الصلاح بتحريم الحلال او اعتقاد الاحتياط في تركه والتحكم في احكام الشريعة بالاراء العقلية
والقياسات الوهمية فان اهل الصلاح والدين المحافظة بالاتباع للاحكام الواردة
عن الائمة المجتهدين من فرائض ومستحبات ومحرمات ومكروهات ومباحات بلا تغيير ولا
تبديل في سائر الحالات وبهذا الطعن في اكثر الناس من اهل الايمان والحكم عليهم بالفسق
والطغيان ضلال وافساد بين الاخوان فان العامة في هذه الامة فضلا عن الخاصة لا يجتمعون
على ضلالة ولقد زكى الله تعالى هذه الامة بقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا الاية اي عدولا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على الضلالة
وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فيما نقله عنه الفاضل المحدث سيف السجستاني في سيرة النبوة
عند ذكر غزوة اليمامة قال وقد اوصى ابو بكر رضي الله عنه خالدا حين بعثه الى اليمامة فقال له قد
تنبيه علمت الذي امر الله به من المشورة وكان اغنى الناس عنها ولكنه جعل فيها البركة فخذ فيما
عرفت والكرف فاذا كان امر قد سبق من الله فيه كتاب ومن النبي صلى الله عليه وسلم فيه سنة فاتق
لما يعرف وجهه موضع فان اصلح ابوا مواضعه فتابعهم وان خالفوك فلا تخلل الامر فيك
وامضه وابتغ ما امر الله به والنبي عليه السلام واذا كان امر ليس فيه كتاب ولا سنة
فشاورهم فخالفك فخالفوا وتابعك فتابع نفرا واردوا الله يأمرك يريك الحق حقا
وباطل الباطل ثم استدل على ذلك بالجماعة فاذا رايت فالزمها وتابعها فان الله لن يجمع
العوام في هذه الامة على ضلالة فيما لم يكن فيه شيء من امر الله تعالى ولا رسوله انتهى كلامه فانظر
يا ايها المنصف كيف جعل ابو بكر الصديق رضي الله عنه العوام في هذه الامة لا يجتمعون على ضلالة
فيما لا نص فيه في الكتاب والسنة ثم ياليت شعري ما على المنتسبين للعلم والصلاح ممن
يصرح بحرمة شرب الدخان لو احال العوام بذلك على المجتهدين له العارفين بنفعه المستعملين

بيان لعدم اجتماع الامة على الضلالة

له في غالب

له في غالب الاوقات فانهم اعرف به منهم واعلم بمنافعه وعدم مضرته وما كان اغناهم عن
التعصب في هذا الامر المباح المؤدي الى اثارة الفتن بين المسلمين ووقوع الوسواس
في قلوب عامة الناس وغيرهم فان اثم كل قتيل قتلته الملوك والحكام في اقطار الارض
من يوم شاعت الحرمة بوسوسة امثال هؤلاء المنتسبين للعلم والصلاح في شرب الدخان وكذلك اثم
كل عداوة وقعت بسبب ذلك بين اهل الاسلام واثم كل اذية وكل تعزير واهانة فيما مضى الى اليوم
العظيمة في رقبة القائلين بالحرمة المجترئين الناس على هذا الافتراء في الدين المسلمين له
منكرا يجب النهي عنه ومن تركه تاب منه ومن فعل فسق به مثل الاحكام الثابتة للمحرمات
الشرعية المنصوص عليها في بعض كتابا فهم بان حرمة شرب الدخان ابلغ من حرمة شرب الخمر لتسلط
بذلك الفساق على شرب الخمر في الاخرة بكذبهم على الله تعالى في اضلالهم بانه يعاقب على شرب الدخان
في القبر وفي القيامة حتى ان جميع المحرمات القطعية كشرب الخمر واكل الربا والظلم والمكس
ونحو ذلك صار خفيفا سهلا عند كثير من العامة الجاهلين بالنسبة الى حرمة شرب الدخان
وربما ان من تركه وتاب منه يقولون عنه انه صار من الصوفية ولو كان مكبا على كثير من المحر
مات القطعية وكل هذا بسبب سكوت المنتسبين الى العلم والصلاح بالحرمة فيما مضى
والى الآن ولقد كان بعض الحكام من ارباب السياسة بدمشق الشام يدورون في الاسواق ليمنع
شربة الدخان ويؤدب من يبيعونه ويكسر جماعة واعوانه ملتمس معهم تلك الحالة وهم
سكارى من شرب الخمر ومن يعلم ذلك فيأخذون الرجل الذي يجدونه يشرب الدخان ويضربونه
ويقيمون عليه الحد معتقدين حصول الثواب لهم في ذلك وهم سكارى والخمر يتبخر من افواه
هم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ومن الادلة الفاسدة التي استدل بها بعضهم
على حرمة شرب الدخان كونه حينا تنبيها مفتتن الرائحة وتقريب كلامهم والاستدلال الاتهم في ذلك

اثم كل قتيل قتلته الملوك

ومن تركه شرب الدخان

بيان ادلة من قال بحرمة الدخان